



DOI: <https://doi.org/10.63226/majmaa.v57i1.5869>

الدلالات العقلية في التفسير عند العز بن عبد السلام من خلال كتابه (تفسير القرآن العظيم)
دراسة نظرية تطبيقية

[Intellectual Implications in the Interpretation of al-`Izz ibn `Abd al-Salam: A Study of His Book "Tafsir al-Qur`an al-`Azim" (The Great Commentary on the Qur`an)]

Halima Fahm al-Salami¹, Khalid Al-Nabawi²

¹Researcher in Al-Tafsir and Al-Qur'an Sciences - College of Islamic Sciences - Al Madinah International University – Malaysia

²Associate Professor in Faculty of Islamic Sceinces, Al-Madinah International University, 57100, Taman Desa petaling, Kuala Lumpur, Malaysia..

Corresponding Author: om-fahad200@hotmail.com

الملخص

تناولت هذه الدراسة نوعاً من الأدلة العقلية في التفسير هو (الدلالات العقلية) وتطبيقاتها من خلال كتاب الإمام العز بن عبد السلام (تفسير القرآن العظيم) في منهج استقرائي تحليلي. وتهدف إلى التعريف بالدلالات العقلية وبيان حجية الاستدلال بها وضوابطه، ثم إحصاء المواضع التي استخدم المفسر فيها الدلالات العقلية للاستدلال على معاني القرآن، مع تفصيل القول في منهج استدلاله بها، وأوجه الاستدلال بها على معاني القرآن الكريم. وقد توصلت الدراسة إلى مجموعة من النتائج، من أهمها: عناية العز بن عبد السلام في استدلاله على المعاني بالدلالات العقلية واعتبارها دليلاً شرعياً معتبراً، مع ملاحظة جعله النقل أصلاً ثم توظيف جملة الأدوات العقلية اللفظية وغير اللفظية في الاستدلال على المعاني والأحكام تأصيلاً وترجيحاً، ويظهر من منهجه في الاستدلال تقديم النص على العقل عند توهم التعارض، وجمعه بين الدليل السمعي والأدوات العقلية والجمع بين فهم العقل والعلم الطبيعي، كذا عنايته بالمصلحة واهتمامه بالمقاصد ظاهر جداً في بيان المعاني والأحكام الشرعية والاستدلال عليها، ومن قواعد منهجه في الاستدلال بالدلالات العقلية أنه لا مجال عنده لإعمال الأدوات العقلية في تفسير الأمور القطعية كالعقيدة وأصول الأحكام والمتشابه المطلق.

الكلمات المفتاحية: الدلالات – العقل – التفسير – الاستدلال.

ABSTRACT

This study examines a type of rational evidence in interpretation, namely (rational inferences), and its applications through the book of Imam al-Izz ibn Abd al-Salam (Tafsir al-Qur'an al-'Azim), using an inductive-analytical approach. It aims to define rational inferences, clarify the validity of their use as evidence and their parameters, and then enumerate the instances in which the commentator employed rational inferences to deduce the meanings of the Qur'an. The study also details his methodology of reasoning and the various ways in which he used rational inferences to understand the meanings of the Holy Qur'an. The study reached a set of results, the most important of which are: Al-Izz bin Abd Al-Salam's care in his reasoning about meanings with rational indications and his consideration of them as a valid legal evidence, with the observation that he made transmission the basis and then employed a set of verbal and non-verbal rational tools in reasoning about meanings and rulings in terms of establishing and giving preference. It appears from his method of reasoning that he gives precedence to the text over reason when a contradiction is perceived, and his combination of auditory evidence and rational tools and the combination of understanding of reason and natural science in reasoning. Likewise, his care for the interest and his interest in the objectives are very evident in explaining the meanings and legal rulings and reasoning about them. One of the rules of his method of reasoning with rational indications is that he has no room for the application of rational tools in interpreting definitive matters such as creed, the principles of rulings and absolute ambiguity.

Keyword: *Semantics – Mind – Interpretation – Reasonin.*

المقدمة

الحمد لله الملك الرحمن، خلق الإنسان وعلمه البيان وآتاه الحكمة والبرهان، والصلاة والسلام على خير الخلق وأكملهم في العقل وأحسنهم في البيان، نبينا محمد وعلى آله وصحبه والأتباع، أما بعد:

مما لا شك فيه أن للعقل مكانة عظيمة ومنزلة رفيعة في الدين، وقد كرم الله تعالى العقل، فجعله مناطا للتكليف، وامتحن القائمين بوظيفته في الفهم والنظر والاستدلال.

ومن قواعد منهج أهل السنة والجماعة أن العقل دليل شرعي تابع للنقل، وآلة لفهم النصوص الشرعية، وقد سلك المنهج القرآني والنبوي مسالك عقلية في تقرير العقيدة وبيان الأحكام بدلالات شتى، وانطلاقا من هذا المنهج القويم ولأهمية الدلالات العقلية في فهم المعاني القرآنية جاء هذا البحث، ليدرس منهج فهم معاني الآيات الكريمة بالدلالات العقلية، وأبرز معالم منهج الاستدلال بها في واحد من كتب التفسير، هو كتاب الإمام العز بن عبد السلام (تفسير القرآن العظيم).

مشكلة البحث وتساؤلاته:

إن من منهج السلف في بيان معاني القرآن أعمال العقل الصريح في فهم المعاني؛ بالدليل الصحيح المستند إلى الأدلة النقلية الشرعية وقد سار المفسرون بعدهم على هذا المنهج القويم، وللكشف عن أصول هذا المنهج وإبرازها وإيضاح مسالك الاستدلال بها؛ اقتضى الوقوف عليها وضبطها البحث عنها في كتب السلف والمفسرين بعدهم، لذا جاءت هذه الدراسة، لتبرز جانب من جوانب الاستدلال العقلي على المعاني في التفسير هو الدلالات العقلية، وتبين منهج المفسر في الاستدلال بها، وترتكز إشكالية البحث في السؤال الرئيسي: ما منهج الإمام العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني في كتابه (تفسير القرآن العظيم)؟

الأسئلة الفرعية.

- 1- ما مفهوم الدلالات العقلية، وما أقسامها؟
- 2- ما حجية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني، وما ضوابطه؟
- 3- ما منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني، وصيغه في الاستدلال؟
- 4- ما أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية اللفظية وغير اللفظية على المعاني عند العز بن عبد السلام؟

أهداف البحث.

- 1- بيان مفهوم الدلالات العقلية، والتعريف بأقسامها.
 - 2- تقرير حجية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني وضوابطها.
 - 3- إيضاح منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.
 - 4- بيان أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية اللفظية وغير اللفظية على المعاني عند العز بن عبد السلام.
- أهمية البحث.** تبرز أهمية هذا البحث في أمور منها، أنه:

- 1- يبرز أهمية الدليل العقلي في تفسير القرآن الكريم والاستدلال به على معانيه، فهو دليل شرعي صحيح معتبر إذا استعمل في فهم معاني القرآن على منهج أهل السنة والجماعة.
- 2- يعالج قضية هامة: هي الاعتماد على العقل والاستقلال به في فهم معاني كلام الله تعالى، بمعزل عن تفاسير السلف والأئمة المتقدمين المأثورة؛ بحجة أن لكل عصر فهمه لمعاني القرآن الكريم، وهذا باب عظيم في الاجترار على التفسير وبث الشبهات وإفساد الدين.
- 3- يضبط مسألة أصولية رئيسة هي الاستدلال العقلي الصحيح المنضبط على معاني القرآن الكريم، والموافق لكتاب الله وسنة رسوله ومنهج السلف الصالح ومنع الاستدلال الخاطئ وإبطاله.
- 4- يقوي تنمية المهارة البحثية، ويؤصل للملكة الاستدلال العقلي الصحيح عند الباحثة، بضبط أصوله ومسالك استعماله في بيان معاني القرآن الكريم.

الدراسات السابقة.

جاءت دراسات عدة في البحث عن الدليل العقلي في القرآن وتطبيقاته في تقرير العقائد ورد الشبهات والدعوى الباطلة، وفي ضوابط استعماله في التفسير (التفسير بالرأي)، لكن الدراسات الاستقرائية الإحصائية التأصيلية لمناهج المفسرين في استعمال الدلالات العقلية وتطبيقاتها عندهم قليلة، ولم أقف على دراسة تتقصى جميع مسائلها ووجوه دلالاتها إلا دراسة الدلالات العقلية في التفسير عند ابن جرير الطبري، لنايف الزهراني، التي بدأت بها لما تضمنته من قضايا علمية هامة ومسائل تأصيلية منهجية لاستعمال الدلالات العقلية في بيان المعاني، وما حصّلتها من فوائدها:

1/ الدلالات العقلية في التفسير عند ابن جرير الطبري. نايف الزهراني، مجلة جامعة الملك عبد العزيز، كلية الآداب والعلوم الإنسانية 28 ع 8 ص 19-36، فبراير 2020م. وتهدف الدراسة إلى التعريف بالدلالات العقلية، وبيان أدلة صحة الاحتجاج بها في التفسير، ثم تفصيل الكلام في منهج ابن جرير في الاستدلال بها، في منهج استقرائي تحليلي عميق، أحص

ى فيه الباحث جميع مواضع الاستدلال بالدلالات العقلية عنده، ثم قرر كل قضية بمثالين أو ثلاثة مع الإشارة لبقية المواضع في الحاشية. وقد أثمر البحث قضايا إحصائية ومنهجية كبيرة الأثر في باب الاستدلال بالدلالات العقلية منها: عناية ابن جرير بالدلالات العقلية كعنايته بالأدلة النقلية، وقيام منهجه في الاستدلال بها على أصول علمية منضبطة، وتفنن ابن جرير في استعمال العقل المعتبر (عقل الفطرة كما يسميه) في وجوه دلالات منها: مطابقة القول للواقع، وعدم التناقض، وعدم الاستحالة، والإلزام، واعتبار لازم المعنى، وقياس الأولى، والسير والتقسيم، وقياس الخلف، وغيرها. وتتفق هذه الدراسة مع دراساتي في مشكلة البحث وأهدافه ومنهجيته، وتختلف عنها في الجانب التطبيقي حيث تناول دراساتي تطبيقات العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية من خلال كتابه تفسير القرآن العظيم.

2/ منهج الاستدلال العقلي عند الإمام فخر الدين الرازي من خلال التفسير الكبير، عبد الرحمن منور الرشيد، رسالة ماجستير أصول الدين، جامعة مؤته 2015م تهدف هذه الرسالة إلى التعرف على منهج الاستدلال العقلي عند الإمام الرازي من خلال تفسيره الكبير ومجالات منهج الاستدلال العقلي في التفسير الكبير في منهج وصفي تحليلي مقارنة مع عرض نماذج تطبيقية من تفسيره على بعض الدلالات: ومنها البديهيات (المسلمات) والمشاهدات والمحسوسات والمتواترات وتطبيقاتها والتجريبية والاعتراف والإلزام العقلي وتطبيقاتها في التفسير الكبير. وطرق الاستدلال العقلي كالمقياس المثلي والسبر والتقسيم والافتقار إلى الدليل نفياً أو إثباتاً ومن النتائج: قول الباحث إن الرازي لم يبتعد عن سياق النص القرآني لفظاً وروحاً في استدلالاته العقلية كما استخدم كل الدلالات العقلية في مواضعها الملائمة للبيان أو إفحام الخصم أو رد شبهة وغير ذلك. تتفق هذه الدراسة مع دراساتي في مناقشة بعض وجوه الاستدلالات العقلية، وتختلف عنها كونها لا تحصى جميع مسائل الاستدلال ولا تجمع كل وجوه الاستدلال.

3- الدلالة العقلية والاستدلال بها في تفسيري السعدي والصابوني. ناصر يحيى، قسم الدراسات الإسلامية، الجامعة الإسلامية العالمية الإندونيسية 2023م. يعتمد هذا البحث في منهج وصفي تحليلي للكشف عن استدلال القرآن بالعقل في تفسيري السعدي والصابوني بهدف إبراز مكانة العقل عندهما، وإبراز دور تفسيرهما في توضيح استدلال القرآن العقلية من خلال عرض نماذج تقوم بتحليل السياقات التي تناولها فيها هذا المفهوم، مع عقد المقارنة بينهما، ومن أهم نتائج البحث: اتباع السعدي والصابوني التفسير بالرأي المحمود مع اعتماد الصابوني على النصوص الشرعية خصوصاً في شرح الآيات، كما أن السعدي يعتني بالمعنى أولاً بخلاف الصابوني حيث اعتمد على الظواهر اللغوية والبلاغية، وهذا زاد لتفسير الصابوني روعة على تفسير السعدي. ويظهر من عنوان هذا البحث دراسته استعمال المفسرين الدلالة العقلية في الاستدلال على المعاني، لكن الواقع الذي وجدته أنه يدرس مسألة التوظيف القرآني للدلالات العقلية، وشرح كل واحد من المفسرين لهذه المسألة، ويفتقر هذا البحث إلى تحرير المسائل وبيان أوجه الاستدلال بها على المعاني التي تتضمنها هذه الدراسة.

منهج البحث. يسير هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي، حيث تقوم الباحثة باستقراء تفسير القرآن العظيم للعز بن عبد السلام؛ لتتبع استدلاله على المعاني بالدلالات العقلية، ثم استخراج المسائل وجمعها وتصنيفها وترتيبها، ومن ثم تحريرها لمعرفة منهجه في الاستدلال بها، وأوجه استدلاله بها على معاني الآيات الكريمة.

حدود البحث. تقتصر الدراسة في هذا البحث على تتبع جزء من الاستدلال العقلي في التفسير هو (الدلالات العقلية) دون غيرها من الدلالات العقلية الأخرى كالسياق والنظائر القرآنية -لشيوعها وتناولها بالدراسات عند عدد من المفسرين- من خلال كتاب تفسير القرآن العظيم للإمام العز بن عبد السلام رحمه الله.

إجراءات البحث وأدواته.

- 1- استقراء تفسير القرآن العظيم، ثم جمع مسائل استدلال العز بن عبد السلام بالدلالات العقلية على المعاني فيه.
- 2- جمع صيغ الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني من التفسير.
- 3- دراسة المسائل المستخرجة دراسة تحليلية؛ لاستنباط منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.
- 4- تصنيف مسائل الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني في التفسير إلى أوجه الاستدلال المتنوعة التي ظهرت لي من خلال البحث واستقراء المسائل.
- 5- وثقت الآيات القرآنية الكريمة بعزوها إلى أرقامها وسورها.
- 6- استشهدت ببعض الأحاديث النبوية الشريفة التي احتجت إليها لتوضيح المعنى المراد، مع تخريجها من مصادرها الأصلية من كتب الحديث المعتبرة عند أهل العلم.
- ومن الأدوات المعينة على البحث: الحاسب الآلي - المكتبة الرقمية الشاملة - المؤلفات المتعلقة بموضوع البحث من الكتب والدراسات البحثية.

مصطلحات البحث.

تعريف الدلالات العقلية.

- الدلالات لغة: جمع مفرد لها دلالة بالكسر والفتح، من المصدر دلّ على الطريق، في معنى أرشد إلى الشيء وسدّد إليه بأمانة يتوصل به إلى معرفته، كدلالة الألفاظ على المعاني. (1)
- واصطلاحاً: فعل الدّال، فدلالة اللفظ عبارة عن كونه إذا أُطلق لاحظت النفس معناه. (2)
- وقيل: "هي كون الشيء بحالة يلزم من العلم به العلم بشيء آخر، هو الدال والثاني المدلول". (3)

(1) ينظر: مادة (دل) في: ابن فارس، مقاييس اللغة، ط1 (2/ 259) الجوهري، الصحاح، ط4 (4/ 1698)، الراغب، المفردات، ط1

(ص316) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ط6 (1000)

(2) ينظر: ابن حزم، الإحكام، ط2 (1/ 39) والأصبهاني، بيان المختصر شرح مختصر ابن الحاجب، ط1 (1/ 120) والزرکشي، البحر المحيط،

ط1 (2/ 68)

(3) البرکتي، التعريفات الفقهية، ط1 (ص: 96)

العقل لغة: العين والقاف واللام أصل واحد منقاس مطرد، يدل على الحبس والمنع. ومن معانيه لغة: قيل: الحبس عن ذميم القول والفعل، وقيل: نقيض الجهل. وقيل: الحجر والنهي ضد الحمق. وقيل: مشتق من المعقل، (الملجأ)، فالإنسان يلجأ إليه في تصريف أحواله. (4)

اصطلاحاً: يمكن جمع المفاهيم التي ذكرها العلماء في بيان المراد بالعقل في أربعة معانٍ: الأول: الغريزة أو القوة التي يتأني بها فعل التعقل.

الثاني: المعارف البديهية الفطرية والضرورية المستغنية عن التدليل، كدلالة الأثر، ودلالة السبب، وعدم اجتماع النقيضين وغير ذلك.. وهذه المعارف هي مرجع التدليل على العلوم النظرية.

الثالث: المعارف النظرية التي يتوصل إليها بالملاحظة والنظر، كالاستقراء والقياس والتدليل.

الرابع: العمل بالعلم، ومن لا ينتفع بعقله يصح سلبه عنه، قال تعالى: {صُمُّ بَكْرٌ عُمَىٰ فَهُمْ لَا يَعْقِلُونَ} [سورة البقرة: 171] . (5)

يتبين مما سبق أن المراد بالدلالات العقلية في البيان: هي الدلالات المبنية على الاعتبار والنظر، سواء اعتمد فيها على معارف فطرية ضرورية كدلالة السبب والأثر وغيرها أو علوم نظرية. كالأقيسة العقلية، والتسوية بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات، وما جرت به العادة، مما تقرره فطرة العقل الصريح. (6)

وعليه فإن المراد بالاستدلال بالدلالات العقلية: إقامة المعارف العقلية الفطرية (العلوم الضرورية) أو النظرية غير النقلية (7) دليلاً على صحة المعاني، وكل ما يُطلب قبوله أو إبطاله أو بيانه من مدلول الآيات الكريمة (8).

خطة البحث: جاءت هذه الدراسة في تمهيد، وثلاثة مباحث على النحو الآتي:

(4) ينظر مادة (عقل) في: ابن دريد، جمهرة اللغة، ط 1 (2/ 939) صاحب بن عباد، المحيط في اللغة، ط 1 (1/ 172) الجوهري، الصحاح، ط 4

(5/ 1769) ابن فارس، مقاييس اللغة، ط 1 (4/ 69).

قال العز بن عبد السلام: "العقل، حبس الهوى، مشتق من العقل" تفسير القرآن العظيم، ط 1 (1/ 89) وقال: الحصة: العقل "السابق (2/ 311) وقال: "النهي: العقول؛ لأنها تنهى عن المحذور، أو يُنتهى إليها في الأمور" السابق، (3/ 43).

(5) ينظر: المطهر المقدسي، البدء والتاريخ، د. ط (1/ 23) والسمعاني، قواطع الأدلة، ط 1 (1/ 27) وابن حزم، الفصل في الملل والنحل، د. ط

(5/ 109) وابن تيمية، الإيمان الأوسط، د. ط (ص 425)، الشاطبي الاعتصام، ط 1 (3/ 283) السيوطي، صون المنطق د. ط (ص 231)

(6) ينظر: ابن تيمية، درء التعارض، ط 1 (3/ 309) مجموع الفتاوى، د. ط (9/ 242) الكفوي، الكليات، ط 2 (ص 617) نايف الزهراني، الدليل

العقلي في التفسير، ط 1 (ص 33)

(7) أعني بذلك الأدلة النقلية: كدليل القرآن والقراءات والسنة والإجماع واللغة والنزول وغيرها.

(8) كثيراً ما يتعاضد الدليل العقلي والنقلي في الإبانة عن المعاني خاصة فيما يرد من أقوال السلف، والتمييز بينهما يكون في النظر إلى الدليل الذي

أفاد المعنى، فإن كان المراد بيان المعنى نقلاً عن قائله؛ فالدليل نقلي، وإن كان بيان المعنى من جهة نظر العقل وفهمه؛ فالدليل عقلي.

التمهيد: مقدمة في العقل والاستدلال به. وفيه مطلبان:
المطلب الأول: مكانة العقل في الإسلام ووظيفته.
المطلب الثاني: أقسام الدلالات العقلية على المعاني.
المبحث الأول: حجية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني وضوابطه. وفيه مطلبان:
المطلب الأول: حجية الدلالات العقلية في بيان المعاني.
المطلب الثاني: ضوابط الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.
المبحث الثاني: منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني، وصيغه في ذلك. المطلب الأول: منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.
المطلب الثاني: صيغ الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني عند العز بن عبد السلام
المبحث الثالث: أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني عند العز بن عبد السلام. وفيه مطلبان:
المطلب الأول: الاستدلال بالدلالات العقلية اللفظية.
المطلب الثاني: الاستدلال بالدلالات العقلية غير اللفظية.

التمهيد. مقدمة في العقل والاستدلال به

المطلب الأول: مكانة العقل في الإسلام ووظيفته.

أولاً: العقل مصدر أصيل من مصادر المعرفة في الشريعة وهو قسيم النقل، إلا أنه ليس مستقلاً بنفسه في الفهم، بل تابع للسمع، لن يهتدي إلا بالوحي، فإن وافق الوحي وإلا ترك وكان مخرجه فاسداً باطلاً (9).

ثانياً: للعقل مكانة عظيمة وهو مناط التكليف، قال العز بن عبد السلام: "العقل مناط التكليف بإجماع المسلمين، عدله الشرع وقيل شهادته واستدل به في مواضع من كتابه، كالاستدلال بالإنشاء على الإعادة، وكقوله تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَإِلهَةٍ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [سورة الأنبياء: 22]. وقوله: {وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ} [سورة المؤمنون: 91]. وقوله: {أَوَلَمْ يَنْظُرُوا فِي مَلَكُوتِ السَّمَكِوتِ وَالْأَرْضِ وَمَا خَلَقَ اللَّهُ مِنْ شَيْءٍ} [سورة الأعراف: 185]. فإيا خيبة من ردّ شاهداً قبله الله، وأسقط دليلاً نصبه الله". (10)

ثالثاً: كرم الوحي المنزل العقل فحثه على التعقل، وأثنى على العقلاء، قال تعالى {الَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ الْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ أُولَئِكَ الَّذِينَ هَدَاهُ اللَّهُ وَأُولَئِكَ هُمْ أُولُوا الْأَلْبَابِ} [سورة الزمر: 18]. ورفع منزلة العلماء فقال تعالى: {يَرْفَعُ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ} [سورة المجادلة: 11]. وذم الذين لا يعملون عقولهم في الحقائق والاهتداء إلى الحق تعالى، فقال: {أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَالْأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا} [سورة الفرقان: 44].

رابعاً: العقل من الضرورات الخمس التي حرم الشارع التعدي عليها أو الإضرار بها أو تعطيلها عن منافعها، فحرم ما يذهب كالمسكرات، ونهى عن تعطيله وتسليمه لأوهام المبطلين أو اتباعه الطواغيت، وحفظه مما لا يطيقه حتى لا يضل، كالخوض فيما يستحيل عليه إدراكه من أمور الغيب والقدر وخفايا الخلق والأمر.

خامساً: وجه الشارع الحكيم أصحاب العقول السليمة إلى تدبر كلامه والتفكر في مظاهر خلقه وسننه وحكم التشريع؛ ليهتدي الضال ويستيقن المرتاب ويزداد المؤمن إيماناً. قال تعالى: {إِنَّ فِي خَلْقِ السَّمَكِوتِ وَالْأَرْضِ وَاخْتِلَافِ اللَّيْلِ وَالنَّهَارِ لَآيَاتٍ لِّأُولِي الْأَلْبَابِ} [سورة آل عمران: 190]. وقال تعالى: {إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ إِذَا دُكِرَ اللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ آيَاتُهُ زَادَتْهُمْ إِيمَانًا} [سورة الأنفال: 2].

سادساً: العقل أداة الفهم عن الله، فتح له الشرع باب الاجتهاد في فهم المتشابه وردة للمحكم، والنظر فيما لا نص فيه، ودعاه للقياس والاستنباط، ومدح المجتهدين أولي العلم وقرن شهادتهم بشهادته، قال تعالى: {شَهِدَ اللَّهُ

(9) ينظر: ابن رشد، تحافات التهافت، ط1 (547/2)

(10) السبكي، طبقات الشافعية الكبرى، ط2 (225 /8)

أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ وَالْمَلَائِكَةُ وَأُولُو الْعِلْمِ قَائِمًا بِالْقِسْطِ { [سورة آل عمران: 18]. وقال تعالى: {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [سورة النساء: 83].

سابعًا: أهمية الدليل العقلي عند العز بن عبد السلام:

للعز بن عبد السلام الأثر الكبير والحظ العظيم في الاجتهاد وإعمال الرأي في فهم معاني القرآن الكريم ومعرفة مقاصده، وتطبيقاته في كتبه شاهدة على ذلك، وقد نص في تفسيره هذا تصريحًا وإشارة على حجية الدلالات العقلية في الفهم واعتبار المصالح ومراعاة مقاصد الشريعة في مواضع منها:

قوله: " {أَوْ نَعْقِلُ} [سورة الملك: 10]. وجه الدليل. وفيه دليل على أن العقل حجة للتوحيد كالسمع". (11) وقوله: " {فَيَكِيدُوا لَكَ} [سورة يوسف: 5] يحسدوك ويغوك الغوائل. حكم بالعادة من الحسد بين الأخوة والقرابة. والحكم بالعرف والعادة أصل من أصول الشريعة". (12) وقوله: " {الْحِكْمَةُ} [سورة الإسراء: 39]. ما يحكم العقل بصحته" (13) وقوله " {بِالْمَعْرُوفِ} [سورة البقرة: 232]. ما يعرفه العقل بصحته". (14) وقوله: " {لَا يَكُونُ لِلنَّاسِ عَلَى اللَّهِ حُجَّةٌ} [سورة النساء: 165] في الشرائع أما الإيمان فبالعقل يلزم" (15).

المطلب الثاني: أقسام الدلالات العقلية.

تنقسم الدلالات العقلية من حيث أصل دلالتها على المعاني إلى نوعين: دلالات عقلية لفظية: عن طريق إعمال العقل في فهم دلالات الألفاظ والنصوص، كدلالة المفهوم والاقتضاء والالتزام والتضمن وغير ذلك.

دلالات عقلية غير لفظية، ليس مستندتها اللفظ، وإنما أدوات عقلية تصل بالمؤدى إلى فهم النصوص، كالسير والتقسيم والاستقراء والأقيسة العقلية وغير ذلك. وتنقسم من حيث الظهور والخفاء إلى:

دلالات ظاهرة: وهي حجة بالاتفاق كالمعارف الفطرية الضرورية، بشرط السلامة من العوارض. ودلالات خفية لا يدركها إلا أرباب المعاني والفهم والتدبر، وهذه لا يحتج بها مالم تتبين أو يعضدها دليل سمعي. كالاستنباط فهو دليل عقلي خفي غير ظاهر لا تلزم به الحجة مالم تثبت دلالاته. (16)

(11) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (4/ 269)

(12) السابق (2/ 235)

(13) السابق (1/ 396)

(14) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (1/ 169)

(15) السابق (1/ 345) أيضا: (1/ 141 - 265، 3/ 415)

(16) ينظر: القرائي، شرح تنقيح الفصول، ط1 (ص23) وابن القيم، إعلام الموقعين، ط1 (1/ 439) ابن النجار الحنبلي، شرح الكوكب المنير، ط2

المبحث الأول: حجية الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني وضوابطه.

المطلب الأول: حجية الدلالات العقلية في بيان المعاني.

يستمد العقل حجته في الاستدلال من القرآن الكريم والسنة النبوية وعمل السلف ودلالة الفطر السليمة. أولاً: القرآن الكريم. هو كتاب الله تعالى ورسالته لبني آدم أجمعين، ليفهموا كلامه، ويفقهوا شرعه، فتثمر الغاية من خلقهم؛ ولأجل ذلك زودهم بمصادر المعرفة: كالسمع والعقل والفطرة والحواس. ومن آيات اعتباره دلالة العقل: أولاً: الآيات التي صرح تعالى فيها أنه أنزل مع رسله الكتاب والميزان يدعو إلى العدل والإنصاف في الأجر والهيئات الحقوق والمجادلات، كقوله تعالى: {اللَّهُ الَّذِي أَنْزَلَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ وَالْمِيزَانَ} [سورة الشورى: 17]. {وَالسَّمَاءَ رَفَعَهَا وَوَضَعَ الْمِيزَانَ} [سورة الرحمن: 7] {لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ} [سورة الحديد: 25] (17)، والميزان اسم جامع لكل دليل عقلي، فإن العقل من شأنه أن يعتبر الأشياء بأمثالها وأضدادها وخلافاتها" (18).

ثانياً: الآيات التي تدعو إلى إعمال النظر العقلي، واتباع طرق الاستدلال في بيان المعاني والأحكام المستمدة من الوحي التي لم يرد فيها دليل قاطع سواء كانت ظاهرة أو خفية، كقوله تعالى: {أَفَلَا يَتَذَكَّرُونَ الْفُرْعَانُ} وَلَوْ كَانَ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ لَوَجَدُوا فِيهِ اخْتِلَافًا كَثِيرًا} [سورة النساء: 82] {وَأَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [سورة النحل: 44]. {وَلَوْ رَدُّوهُ إِلَى الرَّسُولِ وَإِلَى أُولِي الْأَمْرِ مِنْهُمْ لَعَلِمَهُ الَّذِينَ يَسْتَنْبِطُونَهُ مِنْهُمْ} [سورة النساء: 83].

ثالثاً: الآيات التي تقيم الأدلة العقلية البرهانية الموصلة إلى إثبات العبودية لله واستحقاقه بالملك والتدبير، كالأقيسة العقلية، والأمثال المضروبة وغيرها من الحجج العقلية كقوله تعالى: {لَوْ كَانَ فِيهِمَا آلَهِةٌ إِلَّا اللَّهُ لَفَسَدَتَا} [سورة الأنبياء: 22]. {مَا اتَّخَذَ اللَّهُ مِنْ وَلَدٍ وَمَا كَانَ مَعَهُ مِنْ إِلَهٍ إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ} [سورة المؤمنون: 91] {وَمِنْ آيَاتِهِ أَنْ تَرَى الْأَرْضَ خَاشِعَةً فَإِذَا أَنْزَلْنَا عَلَيْهَا الْمَاءَ اهْتَزَّتْ وَرَبَتْ إِنَّ الَّذِي أَحْيَاهَا لَمُحْيِي الْمَوْتِ} [سورة فصلت: 39]. {مَثَلُ الَّذِينَ اتَّخَذُوا مِنْ دُونِ اللَّهِ أَوْلِيَاءَ كَمَثَلِ الْعَنْكَبُوتِ اتَّخَذَتْ بِعَبْثًا} (19) [سورة العنكبوت: 41].

(17) ينظر: ابن عطية، المحرر الوجيز، ط 1 (31/5) وابن عاشور، التحرير والتنوير، ط 1 (68/25)

(18) ابن تيمية، تنبيه الرجل العاقل، ط 3 (102/1)

(19) ينظر: ابن تيمية درء التعارض، ط 2 (305/3)

رابعاً: امتدح الله تعالى أولى الألباب الذين يعتبرون ويعقلون ويتذكرون، وذم من يُعطل عقله ولا يهتدي به إلى الحق في آيات عدة، كقوله تعالى: {أَفَمَنْ يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ الْحَقُّ كَمْ هُوَ أَعْمَىٰ إِنَّمَا يَتَذَكَّرُ أُولُو الْأَلْبَابِ} [سورة الرعد: 19]. {إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِنْدَ اللَّهِ الضُّمُّ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ} [سورة الأنفال: 22] وغيرها.

ثانياً: السنة النبوية: جاء توظيف الأدوات العقلية في السنة النبوية من فعل النبي ﷺ وإقراره: فمن الأقيسة العقلية في السنة النبوية: ما جاء عن ابن عباس رضي الله عنه: أن امرأة من جهينة قالت للنبي ﷺ: إن أُمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفحج عنها؟ قال: "نعم، حجي عنها، رأييت لو كان على أملك دين أكنت قاضية؟ اقضوا الله، فالله أحق بالوفاء" (20).

ومن ضربه ﷺ الأمثال قوله: "أرأيتم لو أن نхра بباب أحدكم، يغتسل فيه كل يوم خمسا، ما تقول: ذلك يبقى من درنه، قالوا: لا يبقى من درنه شيئا، قال: فذلك مثل الصلوات الخمس، يمحو الله بها الخطايا". (21) كما جاءت عدة أحاديث شريفة: تنهى عن الجمود والتقليد وتذم المقلدة؛ لأنها تجرد الإنسان عن توظيف عقله في تطلب الحجج والبراهين وتسير به إلى ضلاله، كقوله ﷺ " لا تكونوا إمعة تقولون: إن أحسن الناس أحسنا، وإن ظلموا ظلمنا". (22)

ومن إقراره ﷺ لاجتهاد الصحابة: إقراره اجتهد عمرو بن العاص رضي الله عنه في فهم قوله تعالى {وَلَا تَقْتُلُوا أَنْفُسَكُمْ} [سورة النساء: 29]. حين صلى بالقوم في ليلة شديدة البرد بعد أن تيمم ولم يغتسل من الجنابة لأنه خشي الهلاك، فضحك منه النبي ولم ينكر عليه اجتهداه (23) ودعاه ﷺ لابن عباس رضي الله عنه بقوله: "اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل". (24)

ثالثاً: عمل السلف. توظيف الدلالات العقلية في اليان عند السلف حجة معتبرة ظاهرة عندهم، ومن تطبيقاتهم لها:

قال الشعبي: سئل أبو بكر ؓ عن الكلاله، فقال: إني سأقول فيها برأبي، فإن يك صواباً فمن الله، وإن يك خطأ، فمني ومن الشيطان، أراه ما خلا الولد والوالد فلما استخلف عمر ؓ قال: إني لأستحي الله أن أرد شيئاً قاله أبو

(20) صحيح البخاري، كتاب الحج، باب الحج والنذور عن الميت والرجل يحج عن المرأة، ط1، (2/ 656) رقم (1754) عن ابن عباس ؓ

(21) صحيح البخاري، كتاب مواقيت الصلاة، باب الصلوات الخمس كفارة، ط1 (1/ 197) رقم (505) عن أبي هريرة ؓ

(22) أخرجه الترمذي، كتاب البر والصلة، باب ما جاء في الإحسان والعفو، ط1 (4/ 364) رقم (2007)، وقال: حديث حسن غريب.

وصححه البغوي في مصابيح السنة، ط1 (3/ 406)

(23) صحيح البخاري، كتاب التيمم، باب إذا خاف الجنب على نفسه المرض أو الموت، (1/ 132) رقم (6)

(24) ابن حجر، فتح الباري، د. ط (1/ 170)

بكر" (25) وعن أبي جحيفة ؓ قال: قلت لعلي ؓ: هل عندكم شيء من الوحي إلا ما في كتاب الله؟ قال والذي فلق الحبة وبرأ النسمة، ما أعلمه إلا فهما يعطيه الله رجلا في القرآن" (26) وقيل لابن عباس: كيف يحاسب الله الخلق في ساعة واحدة؟ فقال: كما يرزقهم في ساعة واحدة. (27)

كما نص أئمة المفسرين على الاستدلال بالعقل في بيان المعاني: قال ابن جرير: "وإذا تنوزع في تأويل الكلام، كان أولى معانيه به أغلبه على الظاهر، إلا أن يكون من العقل أو الخبر دليل واضح على أنه معني به غير ذلك" (28) وقال الواحدي: "الإتيان من دلائل إثبات صانع واحد، وذلك أنه كان يجوز في العقل دوام كون الظلمة، وكذلك الضياء، فلما تعاقبا دلا على صانع يكور أحدهما على الآخر" (29) وقال ابن عطية: "{وَمَا لِي لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي} [سورة يس: 22]. تقرير لهم على جهة التوبيخ في هذا الأمر الذي يشهد العقل بصحته أن من فطر واخترع وأخرج من العدم إلى الوجود فهو الذي يستحق أن يعبد" (30).

رابعاً: الفطر السليمة. الدلالات العقلية مركوزة في الفطر السليمة والعقول الصحيحة؛ لتهتدي بها إلى مصالح معاشها ومعادها، فالعقل خلقه الله تعالى قوة إلهية مميزة بين الحق والباطل والحسن والقيبح، مقتضية الجمع بين المتماثلات والتفريق بين المختلفات وتطلب البراهين والأدلة، وغير ذلك مما يتحصل بالنظر والاستدلال في سائر العلوم والمعارف، وعند عامة العلماء والعقلاء. وهذا مما لا يختلف فيه أحد. (31)

المطلب الثاني: ضوابط الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.

أولاً: كل صحيح من المعاني والأحكام حق ولا يمكن أن يعارض العقل، فالسمع والعقل دليلان شرعيان لا يتناقضان (32) قال العز بن عبد السلام: "{مَنْ أَشْكَرَ وَجْهَهُ لِلَّهِ} [سورة البقرة: 112]. وجهه أي نفسه،

(25) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، باب الكلالة، ط2، (304/10) رقم (19191) وصححه الهندي في كنز العمال، ط5، (79/11) رقم

(30691)

(26) صحيح البخاري في صحيحه، كتاب الجهاد والسير، باب فكاك الأسير، ط1 (3/1110)، رقم (2882)

(27) ينظر: بن تيمية، درء التعارض، ط2 (4/129 - 130)

(28) ابن جرير الطبري، جامع البيان، ط1 (12/237)

(29) الواحدي، البسيط، ط2 (17/443)

(30) ابن عطية، المحرر الوجيز، ط1 (4/451)

(31) ينظر: المقدسي، البدء والتاريخ، د. ط (1/23) ابن تيمية، التدمرية، ط6 (ص19)، ابن القيم، إعلام الموقعين، ط1 (1/157)

(32) ينظر: ابن التلمساني، شرح المعالم في أصول الفقه، ط1 (1/352)

كقوله "كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ" {سورة القصص: 88}. أي إلا هو؛ إذ لا يختص بالبقاء صفة من صفاته، بل هو الباقي سبحانه (33).

ثانياً: للاستدلال بالعقل حد يقف عنده ومجال يدور فيه، فلا يثبت بالعقل استقلالاً معني، ولا يُعلم به فرض شيء ولا إباحته ولا تحليل شيء ولا تحريمه بل هو تابع للسمع، ووظيفته: فهم المعاني الممكنة واعتبار الأشياء بأمثالها وأضدادها وخلافاتها. (34)

ثالثاً: اتباع منهج السلف الذين استخدموا العقل في الاستدلال، وهو منهج مستنبط من القرآن، فالاستدلال العقلي قائم في كلام الله تعالى لكن ليس استقلالاً بل تابعا له (35).

رابعاً: لا يمكن توظيف العقل في بيان المعاني التي يستحيل عليه إدراكها من كفيات المغيبات، لأنه لم يُجعل له طريق إلى العلم بها، وكل محاولة لتأويلها باطلة، قال العز بن عبد السلام: "وَجَتَّ عَرْضُهَا السَّمَوَاتُ وَالْأَرْضُ" {سورة آل عمران: 133}. "وقيل: إذا كانت الجنة في السماء فكيف تسعها؟ قيل: إنما يزداد في وسعها يوم القيامة. وقيل: أي سماء تسع الجنة إنما هي فوقها تحت العرش". ثم عَقَّب: "والمعتقد أن هذا التقدير للتمثيل بأوسع مما في ظن الخلق، وتكييف موعود الغيب وتحديدته بالعقل باطل" (36).

خامساً: تقديم النقل الصحيح على العقل عند توهم التعارض فالعقل مصدِّق للشرع في كل ما أخبر به، وتابعا له (37) قال العز بن عبد السلام: "لَيُظْمِنَنَّ قَلْبِي" {سورة البقرة: 260}. أو ليزداد يقيناً، وليس الخبر كالمعاينة. وهذا ساقط؛ لأن خبر الله صدق لا خلف فيه، والرؤيا تطرأ عليها الآفات". (38)

سادساً: المعنى المستفاد بالدليل العقلي يجب أن:

1. يوافق الكتاب والسنة، غير مناقضا لأقوال السلف، جاريا على معهود العرب في كلامهم.
2. الالتزام بمدلول الألفاظ واستعمالها في اللغة العربية من خلال سياقها المقالي والمقامي.
3. الأخذ بالمعنى السهل القريب وعدم التكلف أو الشطط في الفهم.

(33) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (112 / 1)

(34) المحاسبي، فهم القرآن، ط2 (ص246) أبو يعلى، الأحكام السلطانية ط2 (19). ابن القيم، الصواعق المرسلة، ط1 (2 / 617) الشاطبي،

الاعتصام، ط1 (3 / 283)

(35) ينظر: ابن تيمية، درء التعارض، ط3 (8 / 25). مقدمة التفسير، د. ط (33)

(36) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (244/1)

(37) الشاطبي، الاعتصام، ط1 (3 / 292)

(38) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (1 / 187)

4. صحيحاً في موافقة المعنى المستدل له وموضع الاستدلال، وتقبله العقول الصحيحة. (39)

سادساً: جعل الدليل السمعي أصلاً ثم استعمال أدوات العقل في الفهم عند الحاجة، مع الحذر من السير مع الهوى وتقديمه على الدليل. (40) قال العز بن عبد السلام: " { رَحِمْتُ اللَّهَ وَبَرَكَتُهُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ } [سورة هود:73]. فيه دليل على أن أزواج النبي من أهل بيته، وتخصيص الشيعة آل فاطمة باطل" (41).

سابعاً: لا مجال لإعمال الأدوات العقلية في تفسير الأمور القطعية كالعقيدة وأصول الأحكام والمتشابه المطلق. (42) قال العز بن عبد السلام: " { مَثْنَى وَثُلَّةَ وَرُبُعٌ } [سورة النساء:3]. ولا تعلق للرافضة في حل تسع؛ لأن مثنى: ثنتين ثنتين، وكذا الباقي، فلو جمع كان ثمانى عشرة، وقد أباح بعض الظاهرية نكاح ثمانى عشرة بهذا الظاهر! قلنا خصائصه ﷺ لا يُدرك شأوها، فكيف يجوز مجاوزتها؟! وملخص الشبهة: أن وضع هذا اللفظ لتفريق الأعداد، حتى لو قيل: ادخلوا ثُلَاثَ ثُلَاثَ لَفْهَمَ منه تفريق كل ثلاثة عن الأخرى". (43)

(39) ينظر: ابن العربي، قانون التأويل، ط1 (ص659)، وابن تيمية مقدمة التفسير، د. ط (ص50)، ابن القيم، إعلام الموقعين، ط1 (140/1)

والشاطبي، الموافقات، ط1 (4/276) والزركشي، البرهان، ط1 (2/156)

(40) قال الإمام ابن تيمية: " العقل شرط في معرفة العلوم وكمال صلاح الأعمال وبه يكمل العلم والعمل؛ لكنه ليس مستقلاً بذلك؛ بل هو غريزة

في النفس وقوة فيها بمنزلة قوة البصر التي في العين، وإن انفرد بنفسه لم يبصر الأمور التي يعجز وحده عن دركها، فالأحوال الحاصلة مع عدم

العقل ناقصة والأقوال المخالفة للعقل باطلة. مجموع الفتاوى، د. ط (3/339). ينظر أيضاً: ابن تيمية، مقدمة التفسير، د. ط (33)

(41) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (2/212)

(42) ينظر: الشاطبي، الموافقات، ط1 (4/276)، فضل عباس، التفسير والمفسرون، ط1 (1/199)

(43) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (1/271)

المبحث الثاني: منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني، وصيغ استدلاله بها.

المطلب الأول: منهج العز بن عبد السلام في الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني.

- 1/ تقديم المعنى الحاصل بالخبر الصادق على الحس المشاهد لصدق دلالاته. قال العز بن عبد السلام: " {لَيُظْمِنَنَّ قَلْبِي} [سورة البقرة: 260]. ليسكن حنين قلبي إلى الخلة، أو ليزداد يقيناً، وليس الخبر كالمعاينة. ثم رد على هذا القول فقال: " وهذا ساقط؛ لأن خبر الله صدق لا خلف فيه، والرؤيا تطرأ عليها الآفات " (44).
- 2/ الاحتمالات العقلية التي لم يرد بها خبر ولا كانت فيما تقدم تبقى عنده في دائرة الجواز، ولا يلزم قبولها إلا بحجة. قال العز بن عبد السلام: " {وَأَتَيْنَاهُ الْخُكْرَ صَدِيقًا} [سورة مريم: 12]. وقيل الوحي (45). ثم عَقَّب فقال: " وجائز أن يوحي الله عز وجل إلى الصغير ويكاشفه بملائكته وأمره، ويوصل إلى الخلق كامل العقل والعلم، مؤيداً بالمعجزة، لكن لم يرد بذلك خبر، ولا كان فيما تقدم " (46).
- 3/ الاعتبار بمتعلقات المعاني اللازمة عقلاً لأنها جزء المعنى. (47)
- 4/ رد المعاني التي تتضمن ما لا يجوز نسبته إلى الله تعالى. قال العز بن عبد السلام: " {وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِظَلَمٍ لِلْعَبِيدِ} [سورة الحج: 10]. بظلام للمبالغة، وإن كان لا يظلم البتة؛ لأنه لو فعل أدنى ظلم لكان ظلاماً، لأنه غير محتاج، بل لا يتصور الظلم في حقه أصلاً؛ لأنه تصرف في ملك الغير بغير إذن، وهو عز وجل لا يضاف لغيره ملكاً، فيكون متصرفاً فيه بغير إذنه " (48).
- 5/ بيان المعنى بدلالة نقيضه. بين العز بن عبد السلام أن نسبة الجنون في قوله تعالى: {إِنَّكَ لَمَجْنُونٌ} [سورة الحجر: 6] ليس للنبي ﷺ؛ إذا لا يجتمع اعتقاد نزول الذكر عليه ونسبة الجنون إليه وإنما مرادهم لمجنون بأمرونا، فقال: " بأمرونا، بترك النقد للنسبة، أو من إتيان الجن بالأخبار؛ لأنهم لم ينكروا عقله " (49).

(44) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (187/1)

(45) قال السمعاني: أي النبوة. هذا قول أكثر المفسرين، تفسير القرآن، ط1 (282/3) ونسبه إلى قتادة. ونسبه البغوي إلى ابن عباس ؓ، معالم

التنزيل، ط1 (227)

(46) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (9/3)

(47) سيأتي أمثله في المبحث الثالث إن شاء الله.

(48) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (96 /3) أيضاً: (108/1، 222 /3)

(49) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (318/3)

- 6/ الأقوال التي لم يرد فيها نصا من الشارع أو قولاً معتبراً تحكّم. جاء ذلك عند العز بن عبد السلام عند ذكره الأقوال في مدة زيادة المرضعة على المدة المقررة شرعاً حيث قال: " وإذا زادت المرضعة عن المدة وقع موقعه إلى أن يستقل الولد، وقيل: لو زادت لحظة ما اعتبر ذلك في حكم، ولو كان هذا حداً لا يُتجاوز ولا يُعتبر إن وجد لما أوقف على الإرادة كسائر الأعداد المؤقتة شرعاً، وقيل: يزيد ستة أشهر. وقيل: ثلاث سنين، وكلّه تحكّم". (50)
- 7/ يقبل الأقوال المحتملة ولا يردّها ولا يفاضل بينها، لأنها داخلية في عموم المعنى. قال في بيان معنى إعجاز القرآن من قوله تعالى: "قُلْ لِّئِنْ أَجْتَمَعَتِ الْإِنْسُ وَالْجِنُّ عَلَيَّ أَنْ يَأْتُوا بِمِثْلِ هَذَا الْقُرْآنِ لَا يَأْتُونَ بِمِثْلِهِ" [سورة الإسراء: 88]. " والمُعْجَز منه: قيل: نظم مبانيه، وقيل: ترتيب معانيه، وقيل: إخبار الغيب فيه، وقيل: المنع من الإتيان بمثله من كثرة معانيه. والأصوب أن ظهور الإعجاز بمجموع الكل" (51).
- 8/ ترجيح القول الذي يفيد زيادة في المعنى إذا كان في دائرة الاحتمالات. رجح العز بن عبد السلام القول بأن معنى: {إِلْدُلُوكَ السَّحَابِ} [سورة الإسراء: 78]: زوالها لإفادته معنى زائد عن غيره فقال: " لغروبها؛ وهي صلاة المغرب. وقيل: زوالها (52) وهو أولى: لتدخل الصلوات الخمس؛ فإن ذكر الفجر مع المغرب لا معنى له". (53)
- 9/ يَرُدُّ القول المحتمل بدليل الواقع المحسوس. فعند بيان الأقوال في كون إبليس من الملائكة أم لا؟ ذكر العز بن عبد السلام قولاً منها ثم رد حجته بدلالة احتمال وقوعه فقال: " وقيل: (54) هو أصل الجن كآدم للإنس؛ لأن الملك معصوم ولا ذرية له. وأجيب عنه بأنه قد يتبدّل الحال بالصفة والمسح" (55).
- 10/ الاعتبار بالعرف والعادة الجارية في غياب الحجة المعتبرة. قال العز بن عبد السلام بعد ذكره الأقوال الواردة في المدة المعتبرة في زيادة المرضعة على الحولين: " والصحيح إن شاء الله: أن ما قُرب من أمد الفطام لحق به، وما بُعِد منه خرج عنه من غير تقدير" (56).

(50) السابق (170/1)

(51) السابق (419/2) أيضاً (154/3)

(52) قول عمر بن الخطاب وابن عباس وابن عمر، وأبي بزة، وأبي هريرة / وسعيد بن جبير، ومجاهد، وعطاء، وقتادة، وغيرهم، ينظر: تفسير يحيى بن

سلام، ط 1 (153/1) ابن جرير، جامع البيان، ط 1 (25/15) ابن الجوزي، زاد المسير، ط 1 (45/3)

(53) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (413/2)

(54) قول الحسن وقتادة وابن زيد. الماوردي، النكت والعيون، ط 1 (102/1)

(55) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (443/2)

(56) السابق (170 / 1)

11/ تصحيح الحكم دون الاستدلال له أحيانا. ومن ذلك: تصحيح حرمة الأمة الكافرة على النبي ﷺ من قوله تعالى " {إِلَّا مَا مَلَكَتْ يَمِينُكَ} [سورة الأحزاب: 52]". حيث قال: "من أجناس الإماماء. واختلف في الكافرة، والصحيح تحريمها عليه" (57).

12/ عنايته بالمصلحة واهتمامه بالمقاصد ظاهر جدا في بيان المعاني والاستدلال عليها، ومن أمثلة ذلك أنه قد يحمل المعنى بدلالة العقل على معنى بعيد غير قريب لتحقيق مصلحة. ومثاله عند بيانه معنى تزولا من قوله تعالى " {إِنَّ اللَّهَ يُمِصُّكَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ أَنْ تَزُولَا} [سورة فاطر: 41]". حيث رجح عدم إرادة المعنى الظاهر وهو ذهاب عينهما، وجعل المراد هو بطلانهما وتعطل منافعهما فقال: أي أن تزولا أو لثلا تزولا؛ غيظا وغيره مما يقول اليهود والنصارى والمشركون. والأصح: أن يبطلا ويخرجا عن سنن الحكمة ونظم الخلقة". (58)

13/ تصويب القول بدلالة المعنى الظاهر. ومن ذلك قوله: " {وَأَحْفَظُوا أَيْمَنَكُمْ} [سورة المائدة: 89]". أي: حنث أيمانكم إذا حلفتم وحنثتم؛ لأن الكفارة بالحنث، أو احفظوها من الحنث إذا لم تكن خيرا، والأصح راعوها حتى تكفروها عند الحنث". (59)

14/ توظيف العقل لدلالات الألفاظ في استنباط المعاني والأحكام، كدلالة الظاهر والإشارة والمقتضى وال لزوم والمفهوم بأنواعه وغير ذلك (60).

15/ الجمع بين الأدوات العقلية والأدلة السمعية. ومن ذلك استدلاله باللغة والقرآن الكريم ودلالة العقل (قياس الخلف) في بيان أن جملة: " {إِلَّا وَلَهَا كِتَابٌ مَّعْلُومٌ} [سورة الحجر: 4]". توافق في المعنى موضع الحال لا الصفة (61)، فقال: ولها أي هلاكها والواو للحال" ثم استدلل بشاهد من القرآن على مجيء الصفة موافقة للمعنى، فقال: "وقوله عز وجل {إِلَّا لَهَا مُنْذِرُونَ} [سورة الشعراء: 208]". وصف تخصيص، أي ما إهلاكنا إلا قرية لها منذرون" ثم أبطل القياس عليها لبطلان المعنى، فقال: "ولو قيل: إلا قرية لها كتاب؛ لم يصح؛ لأن ما من قرية إلا لها كتاب معلوم، أي قدر محتوم" (62).

(57) السابق (355/3) أيضا: (333 /3)

(58) السابق (402 /3)

(59) السابق (390/1) ومثله (135 /1)

(60) سيأتي تفصيل بيانها في المبحث الثالث.

(61) قال الزمخشري: "ولها كتاب: جملة واقعة صفة لقرية". تفسير الكشاف - ومعه الانتصاف ومشاهد الإنصاف والكافي الشاف « ط3 (2/)

(570)

(62) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (2/ 318)

16/ الجمع بين فهم العقل والعلم الطبيعي. عند بيان قوله تعالى: {قَالَتْ نَحْمَلُهُ} [سورة النمل:18] لم يستبعد العز بن عبد السلام حقيقة قول النملة؛ لكنه رد إمكانية سماعه لغير جنسها؛ بطبيعة خلقها وحمله على معنى العلم به لأنه من طرق حصوله، معتضداً بلغة العرب فقال: "وقول النمل معقول، وإنما لا يسمع صوتها إلا جنسها، لأن مخارج نَفْسِها ليست بضاغطة، لأنها في غاية السلاسة واللطافة، فعبّر بالسمع عن العلم، لأنه طريق حصول العلم بالمسموعات فعلم كلامها إلهاماً وإن لم يسمع، وما لا يسمع صوته (63) حُكِّلَ". (64)

17/ الترجيح بدلالة الواقع المحسوس. عند بيان حكم السحر من قوله تعالى: {وَلَقَدْ عَلِمُوا لَمَنِ اشْتَرَاهُ مَا لَهُ فِي الْآخِرَةِ مِنْ خَلْقٍ} [سورة البقرة:102]. قال العز بن عبد السلام: "واختلف في السحر. فقليل: معصية، إن قُتِلَ به الساحر قُتِلَ. وقيل: وإن أضرَّ أدب. وقيل: (65) كفر محرم، وهو الصحيح؛ لأنه كلام مؤلف يُعْظَمُ به غير الله ويُنسب إليه الكائنات والمقادير". (66)

18/ الاعتبار بالمصلحة عند بيان الأحكام الشرعية. ومن ذلك قوله: {لَا الشَّمْسُ يَنْبَغِي لَهَا أَنْ تُدْرِكَ الْقَمَرَ} [سورة يس:40]. في سرعته إذا لم يكن يليق بمصلحة العباد، لو جعلت الشمس في سرعة السير مُدْرِكَةً للقمر، فإنها لو قطعت الفلك في ثلاثين يوماً لدارت الفصول الأربعة في كل شهر؛ وأخلت بالزروع والثمار واستقامة الأحوال" (67).

المطلب الثاني: صيغ الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني عند العز بن عبد السلام:

بلغت أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية عند العز بن عبد السلام (282) مسألة، جاءت على الصيغ التالية:
أولاً: التصريح بلفظ الدليل ومشتقاته. وذلك في (إحدى وثلاثين مسألة) بقوله: (وهو دليل على، ويدل على، ودل على، دلالة على، بدليل، واستدل وغير ذلك) ومن أمثلة هذه الصيغة قوله: "{هَلْ أَتَيْكَ عَلَى أَنْ تُعَلِّمَنِ} [سورة الكهف:66]. دليل على أن المتعلم تبع للعالم ولو تفاوتت المراتب" (68) وقوله: "{لَا تُخْرِجُوهُمْ مِنْ

(63) الحكل عند العرب: ما لا يسمع له صوت، الجوهري، الصحاح 4/ 1672. مادة (حكل)

(64) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (241/3)

(65) قال ابن عطية: ويقتل الساحر عند مالك كفراً، ولا يستتاب كالزنديق، وقال الشافعي: يسأل عن سحره فإن كان كفراً استتيب منه، فإن تاب

وإلا قتل. وقال مالك فيمن يعقد الرجال عن النساء: يعاقب ولا يقتل، واختلف في ساحر أهل الذمة فقليل: يقتل، وقال مالك: لا يقتل إلا إن قتل بسحره، ويضمن ما جنى، ويقتل إن جاء منه بما لم يعاهد عليه. المحرر الوجيز، 1/ 186.

(66) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (108/1) ينظر: (72/3)

(67) السابق (415/3) أمثله: (269/3)، (310/4)

(68) السابق (449/2)

{يُؤْتِيَهُنَّ} [سورة الطلاق:1]. أي بيوت طَلَّقْنَ فيها. يدل على أن السكنى واجبة وكذلك النفقة⁽⁶⁹⁾ وقوله: "وفي قوله {فَعَلُونَ} [سورة المؤمنون:4]. من الدلالة على المداومة ما لبس في "مُؤَدُّون" إذا المؤدى يصير زكاة بفعله؛ ليعلم أن ذلك الخير الزكاة".⁽⁷⁰⁾

أو التصريح بأدوات الاستدلال في (سبع مسائل) كقوله: إشارة، ومفهوم ذلك، بدلالة النص، ومطلق اللفظ، بالقياس، فمقتضاه. ومن ذلك قوله: "{الْمَلِكُ يَوْمَئِذٍ لَّحَقُّ لِلرَّحْمَنِ وَكَانَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا}" [سورة الفرقان:26]. ومفهوم كونه على الكافرين عسيرا، يُسرّه على المؤمنين؛ دليله اطماع الرحمة للمؤمنين في اسم "الرحمن"⁽⁷¹⁾ وقوله: "{لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ}" [سورة الفرقان:22]. المشركين؛ لأن مطلق الأسماء يتناول أكمل المسميات⁽⁷²⁾ وقوله: "{وَمَا جَعَلْنَاهُمْ جَسَدًا}" [سورة الأنبياء:8]. وقيل: الجسد ما لا يأكل ولا يشرب؛ فمقتضاه أن الأكل والشارب نفَس"⁽⁷³⁾.

ثانيًا: التعليل بالدلالات العقلية في (مائة وأربع وستين مسألة). وألفاظه في ذلك إما ألفاظ التعليل الصريحة كقوله: لأن، إذ، لام التعليل، لذلك، فاء السببية. أو ألفاظ مشعرة بالتعليل، كقوله: إلا أن، على أن، إذ لا، إنما. ومن ذلك قوله: "{أَسْكُنْ أَنْتَ وَزَوْجُكَ}" [سورة البقرة:35]. تنبيه على الخروج، لأن السكنى لا تكون ملكًا".⁽⁷⁴⁾ وقوله: "{وَجَعَلُوا لَهُ مِنْ عِبَادِهِ جُزْءًا}" [سورة الزخرف:15]. وقيل نصيبا؛ حيث جعلوا الملائكة بنات الله؛ إذ الولد جزء الوالد".⁽⁷⁵⁾ وقوله: "{ثُمَّ أَنشَأْنَا مِنْ بَعْدِهِمْ قَرْنًا}" [سورة المؤمنون:31]. يعني عادًا وثمود؛ سُمُوا لاقتنائهم بهم"⁽⁷⁶⁾ وقوله: "{إِنْ أَتَيْتَ مِلَّةَ إِبْرَاهِيمَ حَنِيفًا}" [سورة النحل:123]. وإنما جاز إتباع الأفضل غيره لسبقه بالقول الحق من غير تقصير".⁽⁷⁷⁾

(69) السابق (256/4)

(70) السابق (123/3) أيضًا: (109/1 - 165 - 288 - 323، 26 / 2 - 97 - 211 - 267 - 325 -، 3 / 95 - 455 - 25 / 4 -

124 - 234 - 337) وغيرها

(71) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (189 / 3)

(72) السابق (186/3)

(73) السابق (66/3) وأمثله: (296/1، 2 / 117 - 225، 3 / 66 - 64)

(74) السابق (85 / 1)

(75) السابق (59/4)

(76) السابق (159/3)

(77) السابق (374/2) وأمثله: 1 (/ 91 - 98 - 172 - 205 - 206 - 207، 2 / 69 - 107 - 140 - 211 - 216 - 251 - 269 -

227 - 287، 3 / 5 - 30 - 64 - 90 - 129 - 146 - 170 - 183، 4 / 39 - 123 - 163 - 145)

ثالثاً: الاستدلال المباشر. في (سبع وثمانين مسألة). يذكر المعنى أو القول ثم يردفه بفهم العقل مباشرة، دون تصريح ولا تعليل. ومما جاء عنده في ذلك: قوله: " {أَنَّ تَبَوُّاً يَأْتِي} [سورة المائدة: 29]. قيل: ألا تبوء؛ لأن إرادة القبح قبيحة. وأجيب بأنه إذا كان اختيار الجاني جزاء على قبح اختياره لم يقبح كإرادة الله عز وجل" (78) وقوله: " {نَفْسِي بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ} [سورة المؤمنون: 91]. أي: بغى وقهر، فيكون أحدهما مقهوراً أو كلاهما، فإن كان أحدهما قاهراً فالمقهور لا يكون إله" (79) وقوله: " {وَعَصَى آدَمُ رَبَّهُ فَغَوَى} [سورة طه: 121]. فغوى: ضل عن الرأي وأخطأ مراده. وقيل: خاب؛ ولا نسميه غاوياً ولا عاصياً؛ كمن خاط مرة، فنقول: خاط، ولا نقول خيَّاط" (80).

(78) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (364/1)

(79) السابق (140/3)

(80) السابق (58/3) وأمثلته: (27/1-108-239-168-248-336-345، 2/6-235-255-300، 3/57-69-

140-241، 4/55-339)

المبحث الثالث: أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني عند العز بن عبد السلام.

المطلب الأول: الاستدلال بالدلالات العقلية اللفظية.. وقد جاءت عند العز بن عبد السلام في نحو (مائة وسبع مسائل) مفرقة على النحو الآتي:

1. الاستدلال على المعنى بظاهر اللفظ وذلك في (ثلاث وثلاثين مسألة)، منها: قوله: " {قَالَ الْمَلَأُ مِنْ قَوْمِهِ} [سورة الأعراف:60]. الملاء جماعة الرجال؛ لأنهم يملؤون صدور الأجساد هيئةً وصدور المجالس هيئةً". (81) وقوله: " {وَأَنْتُمْ شَرِيحٌ كَبِيرٌ} [سورة القصص:23]. شيخ لا يمكنه سقي الأغنام بنفسه، كبير في حاله؛ لأن لفظ الشيخ دل على كبر السن" (82). وقوله: " {مَكَانًا شَرْقِيًّا} [سورة مريم:16]. من ناحية المشرق؛ لتضعف الأعين عن حالها عند الشروق؛ ولذلك اتخذت النصارى المشرق قبلة" (83).

2. الاستدلال على المعنى بمطلق اللفظ. وذلك في (مسألتين) هما قوله: " {وَلِنْ كُنْتُمْ مَرْصَقَ} [سورة النساء:43] المرض عبارته عن خروج البدن عن الاعتدال، وهو يسير وكثير، وقد يُخاف من استعماله، وقد يُعَدَم من تناوله إياه، وهو يعجز عن تناوله. ومطلق اللفظ يبيح التيمم لكل مريض إذا خاف تأذيه" (84) وقوله: " {لَا بُشْرَى يَوْمَئِذٍ لِلْمُجْرِمِينَ} [سورة الفرقان:22]. المشركين؛ لأن مطلق الأسماء يتناول أكمل المسميات" (85).

3. الاستدلال على المعنى بدلالة مفهوم المخالفة وذلك في (ثمان مسائل)، منها قوله " {إِلَّا أَنْ تَكُونَ تَجَرَّةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ} [سورة النساء:29]. فيه إبطال بيع المكره لفوات الرضى منه، وتنبيه على إبطال أفعاله كلها حملاً عليه" (86) وقوله " {وَكَاثَ يَوْمًا عَلَى الْكَافِرِينَ عَسِيرًا} [سورة الفرقان:26]. ومفهوم كونه على الكافرين عسير يُشهره على المؤمنين، دليله: إطماع الرحمة للمؤمنين في اسم الرحمن". (87)

4. الاستدلال على المعنى بلازم اللفظ، وذلك في نحو (عشرين مسألة)، منها: قوله: " {مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ} [سورة البقرة:112]. أي نفسه، كقوله {كُلُّ شَيْءٍ هَالِكٌ إِلَّا وَجْهَهُ} [سورة القصص:88]. أي إلا هو؛ إذ لا

(81) السابق (26/2)

(82) السابق (268/3)

(83) السابق (10/3)

(84) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط 1 (296/1)

(85) السابق (186/3)

(86) السابق (288/1)

(87) السابق (189/3) أيضاً: (196/1 - 189/3 - 198 - 206 - 39/4 - 52)

يختص بالبقاء صفة من صفاته بل هو الباقي سبحانه وتعالى" (88) وقوله: "يَتَأَيَّهَا الَّذِينَ ءَامَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ" [سورة المائدة: 35]. أي جاهدوا أنفسكم؛ إذ لا وسيلة فوق قهرها؛ ودخول لعل لحظر غوائل النفس" (89).

5. الاستدلال على المعنى بدلالة الإشارة. وذلك في نحو (ثمان وثلاثين مسألة)، منها: قوله: " {خَلَقَكُمْ مِّن نَّفْسٍ وَحِدَةٍ} [سورة النساء: 1]. يعني آدم، وفيه تنبيه على التعاطف والتواصل واجتناب التقاطع؛ لاتحاد الأصل" (90) وقوله: " {وَلَا تَتَّبِعُوا الْوَيْسِيعَ الْكَافِرِ} [سورة الممتحنة: 10]. أي لا تمنعوهن عن الزواج لعصمة الكفار وهي العقد؛ يدل على أن لا عدة على المهاجرة" (91).

6. الاستدلال على المعنى بدلالة التضمن. في نحو (ست مسائل) منها: قوله: " {مَاءَهَا وَمَرْعَاهَا} [سورة النازعات: 31]. دل بشيئين على ما أخرجه من الأرض: قوتاً ومتاعاً؛ لأن النار من العيدان، والملح من الماء. (92) " (93) وقوله: " {فَءَامِنُوا خَيْرًا لَّكُمْ} [سورة النساء: 170]. أي: اعملوا خيراً؛ لأن كل فعل يتضمن معنى العمل". (94).

المطلب الثاني: الدلالات العقلية غير اللفظية. وجاءت عند العز بن عبد السلام في نحو (خمس وثمانين مسألة)، على النحو الآتي:

1. القياس. وذلك في (اثني عشرة مسألة): منها قوله: " {رَبِّكُمْ وَرَبَّتْ وَأَبْتَتْ مِّن كُلِّ ذَوْجٍ بِهِجٍ} [سورة الحج: 5]. بهيج: حسن يبهج من رآه بإنشاء حالة بعد أخرى. دليل على النشأة الآخرة، واهتزاز الأرض دليل على انشقاقها بالخلق". (95) وقوله: " {أَفَمَن يَعْلَمُ أَنَّمَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ الْحَقُّ كَمَن هُوَ أَعْمَى} [سورة الرعد: 19].

(88) السابق (112/1)

(89) السابق (369 /1)

(90) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (269 /1)

(91) السابق (234/4)

(92) " قال القتيبي: هذا من جوامع الكلم، حيث ذكر شيئين على جميع ما يخرج من الأرض قوتاً، ومتاعاً للأنعام من العنب، والشجر، والحب،

والتمر، والملح والنار، لأن النار من العيدان، والملح من الماء". السمرقندي، بحر العلوم، ط1 (544/3)

(93) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (354/4)

(94) السابق (346 /1) أيضاً: (206 - 259 - 421، 55/4 - 354)

(95) السابق (95/ 3)

أعمى: جاهل؛ لأن الجاهل يقع في خطر المال، كالعمى في ضرر الحال. (96) وقوله: "وَأَنْ تَجْمَعُوا بَيْنَ الْأُخْتَيْنِ" [سورة النساء: 23]. في النكاح، أو في العدة؛ لأن أثر النكاح والمنع يبقى لأثر الموانع كما لو بقيت في غسل الجنابة لمعة وإن قلت (97).

2. السبر والتقسيم. وجاء ذلك في مسألة واحد عند بيانه قوله تعالى: {إِذَا لَذَهَبَ كُلُّ إِلَهٍ بِمَا خَلَقَ وَلَعَلَّ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ} [سورة المؤمنون: 91]. حيث قال: "ولعلا: أي بغى وقهر، فيكون أحدهما مقهوراً أو كلاهما، فإن كان أحدهما قاهراً فالقهور لا يكون إلهاً" (98).

3. التفريق بين المختلفات والجمع بين المتشابهات وذلك في (تسع مسائل): منها قوله: "خَطِيئَةٌ أَوْ إِثْمًا" [سورة النساء: 112]. الخطيئة تكون في العمد وغير العمد، والإثم لا يكون إلا في العمد. جمع بينهما ليُعلم أن البهتان يستوي فيه العمد والخطأ. (99) وقوله: "مُسْتَكْبِرِينَ بِهِ سَعِيرًا تَهْجُرُونَ" [سورة المؤمنون: 67]. ومن الكبر كفر: وهو التكبر على الله تعالى وعلى رسوله وعلى المؤمنين، ومنه إيمان وهو التكبر على الكفار، وليس حراماً لعينه، وإنما يكون حكمه بحكم متعلقاته (100) وقوله: "وَأَخْرُونَ يَضْرِبُونَ فِي الْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِنْ فَضْلِ اللَّهِ وَآخَرُونَ يُقْتَلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ" [سورة المزمل: 20]. وآخرون: يقاتلون؛ سوى بين المجاهد والمكتسب؛ لأن طلب الحلال جهاد (101) وقوله: {وَكَمْ مِنْ مَلَكٍ فِي السَّمَوَاتِ لَا تُغْنِي شَفَعَتُهُمْ شَيْئًا} [سورة النجم: 26]. من ملك: بمعنى الجنس، جمع بينهما وبين الأصنام في نفي الشفاعة؛ لأنهم عبدوها للشفاعة. (102)

4. دلالة الواقع المحسوس وذلك في (ثمان وعشرين مسألة): منها قوله: "لَا تَتَّخِذُوا بَطَانَةً" [سورة آل عمران: 118]. أي: من يليكم وينطق أسراركم كما يلي بطانة الثوب الجسد. "ثم قال" جعل ذلك مثلاً لخليل الرجل؛ لشبهه بما يلي بطنه من ثيابه لحلوله منه في اطلاعه على سرّه وما يطويه عن غيره محل ما ولي جسده من

(96) السابق (2/ 287)

(97) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (284/1) أيضاً: (212/2 - 212/2 - 271/1 - 219/2 - 64/3 - 58/3 -

123/4 - 405/2 - 147/3 - 341/3 - 364/2 - 302/1)

(98) السابق (3/ 140)

(99) السابق (1/ 329)

(100) السابق (3/ 135) أيضاً: (329/1 - 320/1 - 416/2 - 133/3 - 292/3 - 145/4)

(101) السابق (4/ 315)

(102) السابق (4/ 169)

ثيابه، فهى الله الذين آمنوا من اتخاذ الكفار بطانة" (103) وقوله: { وَأَرْسَلْنَا السَّمَاءَ عَلَيْهِمْ مِدْرَارًا وَجَعَلْنَا الْأَنْهَارَ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهِمْ فَأَهْلَكْنَاهُمْ بِذُنُوبِهِمْ } [سورة الأنعام:6]. من تحتهم: من تحت أمرهم، أو لأن النهر شق الأرض، فيكون تحت الشخص وإن كان قاعداً". (104) وقوله: { فَأَذَقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ } [سورة النحل:112]. ذكر الذوق لتجدد إدراك الأم كل ساعة، كوجود إدراك الذائق طعم المذوق" (105).

5. استنباط حكمة في (عشرة مسائل): منها قوله: { وَإِلَى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا } [سورة الأعراف:65]. أخاهم في النسبة لا في التحلة والنحلة الدين" وذكر نسب هود عليه السلام ثم قال: " والحكمة في نسبة النبي إلى أمته أن يكونوا إليه أسكن وعنه أفهم، فكان في الحجة ألزم". (106) وقوله { خَلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنْهُمْ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْظَرُونَ } [سورة آل عمران:89]. " والحكمة في قبول التوبة؛ لأنه أتى بأقصى ما يقدر عليه، والمطالبة بما يخرج عن الوسع خروج عن الحكمة" (107) وقوله { إِنْسَاؤُكُمْ حَرْثٌ لَكُمْ فَأْتُوا حَرْثَكُمْ أَنَّى شِئْتُمْ } [سورة البقرة:223]. " وما نُسب إلى مالك من جواز الإتيان في الدبر باطل؛ لأن الإباحة مختصة بموضع الحرث؛ ولأن الحكمة في خلق الأزواج بث النسل، فتغيّر موضعه لا يناله الملك، حتى أنه عند بعض العلماء ولائط الذكر في الحكم سواء؛ ولأن القدر والأذى في النجو أكثر من دم الحيض، فكان أشنع وأخطر، وأما صمام البول فهو غير صمام الرحم" (108).

6. الاستدلال بقواعد الأحكام في (تسع مسائل)، منها قوله: { أَهْدِنَا الصِّرَاطَ الْمُسْتَقِيمَ } [سورة الفاتحة:6]. قال: " اهدنا: وقيل: ثبتنا؛ وللبقاء حكم الابتداء فيما يصح له ضرب الغاية، حتى لو حلف راكبا لا يركب فكث؛ حث". (109) وبعد بيان قوله { فَأَنْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ } [سورة الجمعة:10]. قال: " أمر إباحة لأنه بعد نهي". (110) وكذا عند بيانه معنى قوله تعالى: { فَيَكِيدُوا لَكَ كَيْدًا } [سورة يوسف:5]. قال: " يحسدونك

(103) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (1/ 239)

(104) السابق (1/ 409)

(105) السابق (2/ 371) أيضا: (1/ 239 - 2/ 69 - 1/ 409 - 4/ 59 - 1/ 108)

(106) السابق (2/ 26)

(107) السابق (1/ 228)

(108) السابق (1/ 162) أيضا: (1/ 173 - 1/ 336 - 2/ 311 - 3/ 128 - 3/ 5)

(109) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (1/ 72)

(110) السابق (4/ 244)

ويغنونك العوائل. حكم بالعادة من الحسد بين الإخوة والقرباة، والحكم بالعرف والعادة أصل من أصول الشريعة". (111)

7. الاستدلال بالمسلّمات البديهية في (ست عشرة مسألة):

كالاستدلال بأحد النقيضين على الآخر. كقوله: "وَلَهُ مَا سَكَنَ فِي آلِيلٍ وَالْتَهَارُ" [سورة الأنعام:13]. سكن: استقر؛ أي ما طلعت عليه الشمس وغربت، أو على الاكتفاء؛ يعني ما سكن وتحرك؛ كقوله: {نَبِيٌّ} [سورة النحل:81]. أي والبرد؛ لأن الساكن أكثر، أو كل متحرك لا يخلو من سكون". (112) وقوله: "مَنْ يُصْرِفْ عَنْهُ يَوْمَئِذٍ فَقَدْ رَحِمَهُ" [سورة الأنعام:16]. برحمة الثواب؛ لأنه لا يجوز أن يترك بلا عذاب ولا ثواب". (113)

ودلالة السبب على المسبب. كقوله: "وَسَيِّحٌ يَخْمَدُ رِيَّكَ" [سورة طه:130]. "بتوفيقه الذي يوجب الحمد على التسبب". (114) وقوله: "إِنَّ فِي هَذَا لَبَلَاغًا" [سورة الأنبياء:106]: "كفاية، أو وصولاً إلى البغية؛ لأن البلغ التبليغ، وهو سبب البلوغ". (115) وقوله: "وَهُوَ الَّذِي أَرْسَلَ الرِّيحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ" [سورة الفرقان:48]. أي المطر؛ لأنه موجب الرحمة" (116).

والاستدلال بضد المعنى. كقوله: "وَالْمَلَائِكَةُ بَاسِطُو أَيْدِيهِمْ أَخْرِجُوا أَنْفُسَكُمْ" [سورة الأنعام:93]. أي قائلون لهم أخرجوا؛ على الكراهة لأن روح المؤمن تنشط". (117) وقوله: "يَمَاءٌ مَعِينٌ" [سورة الملك:30]. قال: "ماء جارٍ من الإمعان" ثم قال: "أو من عين الماء، كأنه بمعنى: مستخرج منه، وليس من الماعون؛ لأنه شيء يسير سُمِّيَتْ الزكاة به؛ لأنها شيء قليل في مال كثير". (118)

(111) السابق (235/2) أيضًا: (449/2 - 6 /2 - 104/3 - 269/4 - 109/1 - 345/1)

(112) السابق (411 /1)

(113) السابق (411/1)

(114) السابق (60 /3)

(115) السابق (90 /3)

(116) السابق (196 /3) أيضًا: (358 /3)

(117) العز بن عبد السلام، تفسير القرآن العظيم، ط1 (433/1)

(118) السابق (131 /3) أيضًا (39 - 50/4)

الخاتمة.

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين، وبعد:
فبعد تطواف واستقراء لتفسير القرآن العظيم للعز بن عبد السلام؛ بحثا عن الدلالات العقلية في استدلالاته على المعاني، توصلت للنتائج التالية:

- بلغت أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية على المعاني عند العز بن عبد السلام في تفسيره (282) مسألة، جاءت على ثلاث صيغ: التصريح بلفظ الدليل ومشتقاته أو التعليل بالدلالات العقلية أو الاستدلال المباشر بها.
- تنوع أوجه الاستدلال بالدلالات العقلية عند العز بن عبد السلام في تفسيره، وتوظيفه لقدر كبير من الدلالات العقلية اللفظية وغير اللفظية في الاستدلال على المعاني.
- عناية العز بن عبد السلام في استدلاله على المعاني بالدلالات العقلية واعتبارها دليلا شرعيا يعضد النقل ولا يبطله.
- تقديمه النقل الصحيح على العقل عند توهم التعارض؛ فالعقل مصدق للشرع في كل ما أخبر به وتابع له.
- جعله الدليل السمعي أصلا، ثم توظيفه أدوات العقل في الفهم عند الحاجة، مع الحذر من السير مع الهوى وتقديمه على الدليل.
- لا مجال عنده لإعمال الأدوات العقلية في تفسير الأمور القطعية: كالعقيدة وأصول الأحكام والمتشابه المطلق.
- تقديمه المعنى الحاصل بالخبر الصادق على الحس المشاهد لصدق دلالاته.
- الاحتمالات العقلية التي لم يرد بها خبر ولا كانت فيما تقدم تبقى عنده في دائرة الجواز، ولا يلزم قبولها إلا بحجة.
- الإلزام بالأقوال التي لم يرد فيها نص من الشارع أو قول معتبر؛ عنده تحكُّم.
- الاعتبار بالعرف والعادة الجارية في غياب النص الشرعي.
- من منهجه في الاستدلال الجمع بين الأدوات العقلية والأدلة السمعية، والجمع بين فهم العقل والعلم الطبيعي.
- عنايته بالمصلحة واهتمامه بالمقاصد ظاهر جدا في بيان المعاني، والأحكام الشرعية والاستدلال عليهما.
- يقبل الأقوال المحتملة ولا يردّها ولا يفاضل بينها، إذا كانت داخلية في عموم المعنى.

التوصيات:

- دراسة منهج الإمام العز بن عبد السلام في تقرير المصالح والاستدلال العقلي لها في مصنفاته: كقواعد الأحكام، والإمام في أدلة الأحكام، والغاية في اختصار النهاية وغيرها.
- جمع قواعد الاستدلال على المعاني عند العز بن عبد السلام من مصنفاته.

،

REFERENCES (المصادر والمراجع)

- [1] al-Bukhārī, Abū ‘Abd Allāh Muḥammad ibn Ismā‘īl, al-Jāmi‘ al-Musnad al-ṣaḥīḥ al-Mukhtaṣar min umūr Rasūl Allāh ﷺ wa-ayyāmuh, Ṭ1, Bayrūt, Dār Ṭawq al-najāh, 1422h.
- [2] albrkty, Muḥammad ‘Umaym al-iḥsān, alt‘ryfāt al-fiqhīyah, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmiyah.
- [3] al-Baghawī, Abī Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, Maṣābīḥ al-Sunnah, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Ma‘rifah, 1407h.
- [4] al-Baghawī, Abī Muḥammad al-Ḥusayn ibn Mas‘ūd, Ma‘ālim al-tanzīl, Ṭ1, Dār Ihya’ al-Turāth al-‘Arabī, Bayrūt, 1420h.
- [5] al-Tirmidhī, Abū ‘Īsā Muḥammad ibn ‘Īsā ibn Sūrat, al-Jāmi‘ al-kabīr « Sunan al-Tirmidhī » Ṭ1, Dār al-Risālah al-‘Ālamīyah, 1430h.
- [6] Ibn al-Tilimsānī, Abū Muḥammad ‘Abd Allāh ibn Muḥammad ‘Alī, sharḥ al-Ma‘ālim fī uṣūl al-fiqh, Ṭ1, Bayrūt, ‘Ālam al-Kutub 1419h.
- [7] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, muqaddimah al-tafsīr, D. Ṭ, Bayrūt : Dār Maktabat al-ḥayāh, 1400h.
- [8] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, Dar’ al-ta‘āruḍ, ṭ2, al-Riyāḍ, Jāmi‘at al-Imām Muḥammad ibn Sa‘ūd, 1411h.
- [9] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, al-Tadmurīyah, ṭ6, al-Riyāḍ, Maktabat al-‘Ubaykān 1421h.
- [10] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, al-īmān al-Awsat, D. Ṭ, Ibn al-Jawzī, al-Dammām, 1423h.
- [11] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, Majmū‘ al-Fatāwá, د. ط, h.السعودية, جمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف, 1425.
- [12] Ibn Taymīyah, Aḥmad ibn ‘Abd al-Ḥalīm ibn ‘Abd al-Salām, Tanbīh al-rajul al-‘Āqil, ṭ3, al-Riyāḍ, Dār ‘atā’āt al-‘Ilm 1440h.
- [13] Abū al-Thana’ al-Aṣfahānī, Maḥmūd ibn ‘Abd al-Raḥmān, bayān al-Mukhtaṣar sharḥ Mukhtaṣar Ibn al-Ḥājib, Ṭ1, al-Sa‘ūdīyah, Dār al-madanī, 1406 H.

- [14] al-Jawharī al-Fārābī, Abū Naṣr Ismā‘īl ibn Ḥammād. al-ṣiḥāḥ ʔ4, Bayrūt, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 1407h.
- [15] Ibn Ḥajar al-‘Asqalānī, Abū al-Faḍl Aḥmad ibn ‘Alī, Faṭḥ al-Bārī, D. Ṭ. al-Qāhirah, al-Maṭba‘ah al-Salafīyah, 1380h.
- [16] Ibn Ḥazm al-Andalusī Abū Muḥammad ‘Alī ibn Aḥmad, al-faṣl fī al-milal wa-al-niḥal, D. Ṭ, al-Qāhirah, Maktabat al-Khānjī.
- [17] Ibn Durayd, Abū Bakr Muḥammad ibn al-Ḥasan, Jamharat al-lughah, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-‘Ilm lil-Malāyīn, 1987m.
- [18] al-Rāghib al-Aṣfahānī, Abū al-Qāsim al-Ḥusayn ibn Muḥammad, al-Mufradāt, Ṭ1, Dimashq, Dār al-Qalam, 1412h.
- [19] Ibn Rushd, Abū al-Walīd Muḥammad ibn Aḥmad, Tahāfut al-tahāfut, Ṭ1, D. M, Dār al-Ma‘ārif, 1964m.
- [20] al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādur, al-burhān, Ṭ1, Bayrūt, Dār Iḥyā’ al-Kutub al-‘Arabīyah, 1376h
- [21] al-Zarkashī, Badr al-Dīn Muḥammad ibn ‘Abd Allāh ibn Bahādur, al-Baḥr al-muḥīṭ, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutubī, 1414h.
- [22] al-Zamakhsharī, Maḥmūd ibn ‘Umar, tafsīr al-Kashshāf wa-ma‘ahu alāntṣāf, ʔ3, al-Qāhirah, Dār al-Rayyān lil-Turāth, Bayrūt, Dār al-Kitāb al-‘Arabī, 1407h.
- [23] Ibn al-Subkī, Taj al-Dīn ‘Abd al-Wahhāb ibn Taqī al-Dīn, Ṭabaqāt al-Shāfi‘īyah al-Kubrā, ʔ2, al-Qāhirah, Dār Hajar 1413h.
- [24] al-Sam‘ānī, Maṣṣūr ibn Muḥammad ibn ‘Abd al-Jabbār, qawāṭi‘ al-adillah, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, 1418h.
- [25] al-Suyūṭī, Jalāl al-Dīn ‘Abd al-Raḥmān ibn Abī Bakr, Ṣawn al-mantiq, D. Ṭ, Majma‘ al-Buḥūth al-Islāmīyah.
- [26] al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad al-I‘tiṣām, Ṭ1, al-Sa‘ūdīyah, Dār Ibn ‘Affān, 1412h
- [27] al-Shāṭibī, Ibrāhīm ibn Mūsā ibn Muḥammad, al-Muwāfaqāt fī uṣūl al-sharī‘ah, Ṭ1, al-Qāhirah, Dār ‘Uthmān ibn ‘Affān, 1997m.
- [28] al-Ṣāhib Ismā‘īl Ibn ‘Abbād, al-muḥīṭ fī al-lughah, Ṭ1, Bayrūt, ‘Ālam al-Kutub, 1414h.

- [29] al-Ṣanʿānī, ʿAbd al-Razzāq ibn hmmām, al-muṣannaf ʔ2, Karātshī, al-Majlis al-ʿIlmī, 1983m.
- [30] al-Ṭabarī, Muḥammad ibn Jarīr, Jāmiʿ al-Bayān ʿan Taʾwīl āy al-Qurʾān, ʔ1, al-Jīzah, Hajar lil-Ṭibāʿah wa-al-Nashr, 2001M.
- [31] Ibn ʿAshūr, Muḥammad al-Ṭāhir ibn Muḥammad, al-Taḥrīr wa-al-tanwīr, ʔ1, Tūnis, al-Dār al-Tūnisīyah, 1984m.
- [32] Ibn al-ʿArabī, Abū Bakr Muḥammad ibn ʿAbd Allāh, Qānūn al-taʾwīl ʔ1, Jiddah, Dār al-Qiblah 1406h.
- [33] al-ʿIzz ibn ʿAbd al-Salām, ʿAbd al-ʿAzīz ibn ʿAbd al-Salām al-Sulamī, tafsīr al-Qurʾān al-ʿAzīm, ʔ1, Dubayy, Waḥdat al-Buḥūth wa-al-Dirāsāt, 1435h
- [34] Ibn ʿAṭīyah, ʿAbd al-Ḥaqq ibn Ghālīb ibn ʿAbd al-Raḥmān, al-muḥarrir al-Wajīz, ʔ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʿImy-1422h.
- [35] ʿAlī al-Muttaqī ibn Ḥusām al-Dīn al-Hindī, Kanz al-ʿUmmāl fī Sunan al-aqwāl wa-al-aḥʾāl, ʔ5, Muʾassasat al-Risālah, 1405h
- [36] Ibn Fāris Aḥmad ibn Fāris ibn Zakarīyā, Maqāyīs al-lughah, ʔ1, Bayrūt, Dār al-Fikr, 1979m.
- [37] Faḍl Ḥasan ʿbbās, al-tafsīr wa-al-mufasssirūn, ʔ1, al-Urdun, Dār al-Nafāʾis lil-Nashr wa-al-Tawzīʿ 2016m.
- [38] al-Fayrūz Ābādī, Abū Ṭāhir Muḥammad ibn Yaʿqūb, al-Qāmūs al-muḥīṭ, ʔ8, Bayrūt, Muʾassasat al-Risālah, 1426.
- [39] al-Qarāfī Abū al-ʿAbbās Shihāb al-Dīn Aḥmad ibn Idrīs, Tanqīḥ al-Fuṣūl, ʔ1, Sharikat al-Ṭibāʿah al-fannīyah al-Muttaḥidah, 1393h.
- [40] Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb, Iʿlām al-muwaqqiʿīn, ʔ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-ʿIlmīyah 1411h.
- [41] Ibn al-Qayyim, Muḥammad ibn Abī Bakr Ayyūb, al-Ṣawāʿiq al-mursalāh, ʔ1, Bayrūt, Dār Ibn Ḥazm, 1442h.
- [42] al-Kaffawī Ayyūb ibn Mūsā al-Ḥusaynī, al-Kullīyāt, ʔ2, Bayrūt, Muʾassasat al-Risālah, 1412h.

- [43] al-Māwardī, Abū al-Ḥasan ‘Alī ibn Muḥammad, al-Nukat wa-al-‘uyūn, Ṭ1, Bayrūt, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah.
- [44] al-Muḥāsibī, al-Ḥārith ibn Asad, fahm al-Qur’ān, ṭ2, Bayrūt, Dār al-Kindī, 1398h.
- [45] al-Muṭahhar ibn Ṭāhir al-Maqdisī, al-bad’ wa-al-tārīkh, D. Ṭ, Bārīs, D. N, mā bayna 1935-1919m.
- [46] Nāyif ibn Sa‘īd al-Zahrānī, al-Dalīl al-‘aqlī fī al-tafsīr, Ṭ1, Markaz takwīn, 1441h.
- [47] Ibn al-Najjār al-Ḥanbalī, Muḥammad ibn Aḥmad al-Futūḥī, sharḥ al-Kawkab al-munīr, ṭ2, al-Sa‘ūdīyah, Maktabat al-‘Ubaykān, 1418h.
- [48] al-Wāḥidī, أبو الحسن علي بن أحمد بن Muḥammad al-Nīsābūrī, التفسير البسيط, ṭ2, السعودية, العبيكان, 1439h.
- [49] Abū Ya‘lá Muḥammad ibn al-Ḥusayn Ibn al-Farrā’, al-aḥkām al-sulṭānīyah, ṭ2, Dār al-Kutub al-‘Ilmīyah, Bayrūt, 1421h.

TRANSLITERATION

a. Consonant

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
ء	‘	فَأَرْ	fārun
أ	(a,i,u)	أَحْكَام	aḥkāṃ
ب	b	بَابُ	bābun
ت	t	تَمْرٌ	tamr
ث	th	ثَلَاثَ	thalātha
ج	j	جَبَلٌ	Jabal
ح	ḥ	حَدِيثٌ	ḥadīth
خ	kh	خَالِدٌ	khālīd
د	d	دِينٌ	dīn
ذ	dh	مَذْهَبٌ	madhhab
ر	r	رَاهِبٌ	rāhib
ز	z	زَكِيٌّ	zakī
س	s	سَلَامٌ	salām
ش	sh	شَرَبَ	sharaba
ص	ṣ	صَدْرٌ	ṣodrun
ض	ḍ	ضَارٌ	ḍār
ط	ṭ	طَهُرَ	ṭahura
ظ	ẓ	ظَهَرَ	ẓohr
ع	‘	عَبْدٌ	‘abdun
غ	gh	غَيْبٌ	ghayb
ف	f	فَاتِحَةٌ	Fātihah
ق	q	قَبَسٌ	qabas
ك	k	كِتَابٌ	kitāb

ل	l	لَيْلٌ	layl
م	m	مُنِيرٌ	munīr
ن	n	نِقَابٌ	niqāb
و	w	وَعَدَ	wa ^c ada
هـ	h	هَدَفَ	hadaf
ي	y	يُوسُفَ	Yūsuf

b. Short Vowel

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
اَ	a	كَتَبَ	kataba
اِ	i	عَلِمَ	‘alima
اُ	u	غُلِبَ	ghuliba

c. Long Vowel

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
اَ ، اِ ، اُ	ā	عَالَمٌ ، فَتَى	‘ālam , fatā
يِ	ī	عَلِيمٌ ، دَاعِي	‘alīm , dā‘ī
وِ	ū	عُلُومٌ ، أُدْعُو	‘ulūm , ‘ud‘ū

d. Diphthong

Arabic	Latin	Example	
		Arabic	Latin
أَوْ	aw	أَوْلَادٌ	aulād
أَيَّ	ay	أَيَّامٌ	ayyam
إِيَّ	iy	إِيَّاكَ	iyyāka